

التمهيد في تخريج الفروع على الأصول

واعلم أن الشافعي نص في البويطي على فرع حسن ونقله عنه صاحب البحر فقال وتدخل أولاد الموالي في الموالي ولا يدخل موالي الموالي أي عتقاؤهم لأن ولاء مواليتهم لهم دونه وولاء أولادهم له دونهم .

8 - ومنها إذا ذكر القاضي في مجلس حكمه كلاما يحتمل الحكم وغيره كقوله لزيد على عمرو كذا وفلان طلق زوجته فإنه يحتمل الحكم والإخبار فإن ذكره في معرض الحكم فهو حكم وإن لم يذكره في معرض الحكم ولم يكن حكما بل يكون فيه كآحاد الناس كذا ذكره الرافعي في أواخر الإقرار بالنسب فليتفطن له فإنه من القواعد المهمة فإن قال بعد ذلك أردت الحكم فيتجه الرجوع فيه إليه وإن قال أردت الأمرين فيتجه بناؤه على ما سبق .

المسألة الثالثة .

استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه وفي مجازيه حكمه حكم استعمال المشترك في حقيقته كما قاله الآمدي وابن الحاجب وغيرهما